. . . .

الحاكم: روى محمد ابن أحمد بن موسى القمى عن أبيه عنه كتاب المناسك له فى نيف وستين جزء كبار، وله تصحيح الآثار، وهو كتاب كبير" اهـ، كذا فى البهية (ص ٧٠).

وبالجملة فقد اعتبر به أصحابنا، وأما الواقدى ففيه كلام، وقد وثقه غير واحد كذا فى مجمع الزوائد (١:٢٨٨) وقال الشيخ فى تابع الآثار: "وإن سلمنا عدم ثقة الواقدى فلا يعجز الضعيف عن إبداء احتمال، وهو كاف فى مقام المنع ودفع التعارض" اهـ (ص٦٨). وقال العلامة النيموى فى تعليقه: "والواقدى وإن كان مجروحا عند المحدثين فى الحديث، لكنه رأس فى المغازى والسير والأخبار والحوادث الكائنة فى وقت النبى ﷺ وبعد وفاته، وهو من أهل المدينة، ولا شك أنه أعلم بحالها وحال آبارها من غيره، وأخباره أحرى بالقبول من خبر القيم ومن قول من فتح الباب لأبى داود[1] لأنهما رجلان مجهولان" اهـ (١:٧) وفيه أيضا: "وقال أبو نصر المعروف بالأقطع: لا يظن بالنبى ﷺ أنه كان يتوضأ من بئر هذه صفاته، مع نزاهته وإيثاره الرائحة الطيبة، ونهيه عن الامتخاط فى الماء، فدل أن ذلك كان فى الجاهلية، فشك المسلمون فى أمرها، فبين أنه لا أثر لذلك مع كثرة النزح" اهـ (١:٨).

قلت: فقول القائل "يا رسول الله! أ نتوضأ من بئر بضاعة؟ وهى بئر يطرح فيها لحوم الكلاب والحيض إلخ" معناه: كانت تطرح، ولكنه أبداه فى صورة الحال حكاية للحال الماضية، لأجل تصويرها وإحضارها مبالغة فى تهجينه والتنفير عنه، ونظيره قولك: "كنت سرت أمس حتى أدخل البلد" كما ذكره الجامى فى شرح الكافية (ص ٢٨٧) وهذا لعمرى توجيه حسن. وأسند البيهقى فى المعرفة عن الشافعى أنه قال: "كانت بئر بضاعة كثيرة الماء واسعة كان يطرح فيها من الأنجاس ما لا يغير لها لونا ولا طعما ولا تظهر فيها ريح" (آثار السنن ١:٦) قلت: وهذا لا يتصور إلا بكونها أزيد من

---

(١) يشير إلى ما قال أبو داود فى سننه: "وسمعت قتيبة بن سعيد قال: سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها، قال: أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة قال أبو داود: وسألت الذى فتح لى باب البستان فأدخلنى إليه هل غير بناؤها عما كانت عليه؟ قال: لا" (السنن ١٠:١).